



الدورة الثالثة والخمسون
البند ٩٣ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/53/608/Add.3)]

دورة الجمعية العامة الاستثنائية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ
جدول أعمال الموئل ١٨٠/٥٣ -

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٧٧/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) و ١٩٢/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ بشأن متابعة المؤتمر ودور لجنة المستوطنات البشرية في المستقبل،

وإذ تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة أكدت من جديد، في الفقرة ١٣ من قرارها ١٧٧/٥١، على وجوب أن تقوم الجمعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة، وبالاتسار مع لجنة المستوطنات البشرية، بتشكيل آلية حكومية دولية ثلاثية المستويات للإشراف على تنسيق أنشطة تنفيذ جدول أعمال الموئل^(١)،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرة ٢١٨ من جدول أعمال الموئل التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، والتي أوصى فيها المؤتمر بأن تنظر الجمعية العامة في عقد دورة استثنائية في عام ٢٠٠١ لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج المؤتمر،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٠/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ الذي قررت فيه، ضمن جملة أمور، عقد دورة استثنائية للجمعية العامة في عام ٢٠٠١ لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، تَبَّت طرائقهما أثناء دورتها الثالثة والخمسين،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١) الذي يتضمن مقترحات بشأن نطاق الدورة الاستثنائية للجمعية العامة وجوانبها التنظيمية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال الموئل،

١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام^(٢) عن طرائق دورة الجمعية العامة الاستثنائية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال الموئل؛

٢ - تقرر أن تعقد الدورة الاستثنائية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) في حزيران/يونيه ٢٠٠١ لمدة ثلاثة أيام عمل؛

٣ - تؤكد من جديد أن الدورة الاستثنائية ستجرى على أساس إعلان اسطنبول المتعلق بالمستوطنات البشرية^(٣) وجدول أعمال الموئل^(٤) وستتقيد بهما تماما، ولن تكون فيها إعادة تفاوض بشأن الاتفاقات القائمة الواردة فيهما؛

٤ - تقرر دعوة الدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة التي ليست أعضاء في الأمم المتحدة إلى المشاركة بصفة مراقب في أعمال الدورة الاستثنائية؛

٥ - تقرر أيضا أنه ينبغي للجنة المستوطنات البشرية، التي من المقرر حاليا أن تركز في دورتها السابعة عشرة والثامنة عشرة على رصد تنفيذ جدول أعمال الموئل وتقييم أثره، أن تعمل كلجنة تحضيرية للدورة الاستثنائية؛

٦ - تقرر كذلك أن تكون اللجنة، لدى عقد اجتماعاتها بوصفها اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية، مفتوحة باب العضوية لإتاحة المشاركة الكاملة لجميع الدول الأعضاء؛

٧ - تشدد على ضرورة المشاركة الفعالة للسلطات المحلية، وسائر الشركاء في جدول أعمال الموئل والجهات الفاعلة ذات الصلة في المجتمع المدني، ولا سيما القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية، في الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية، وكذلك على ضرورة كفاءة وجود ترتيبات مناسبة، مع مراعاة الممارسة والخبرة المكتسبة في مؤتمر الموئل الثاني، حتى تقدم تلك العناصر مساهمات جوهرية وتشارك

(٢) A/53/267.

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/

يونيه ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ٨، المرفق الأول.

مشاركة فعالة في الاجتماعات التحضيرية والدورة الاستثنائية، وتدعو رئيس الجمعية العامة إلى أن يقترح على الدول الأعضاء، بالتشاور مع هذه الدول، الطرائق المناسبة لمشاركتها في الدورة الاستثنائية على نحو فعال؛

٨ - تدعو الحكومات إلى القيام بدور فعال في العملية التحضيرية من خلال جملة أمور منها تبادل الخبرات على نحو مكثف، وترحب بالاقتراحين الواردين حتى الآن من سنغافورة لعقد مؤتمر دولي عن المدن النموذجية في الفترة من ١٩ إلى ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٩، ومن ألمانيا لعقد مؤتمر دولي بعنوان "الحضر في القرن ٢١"، عام ٢٠٠٠؛

٩ - تدعو لجنة المستوطنات البشرية، عاملة بوصفها لجنة تحضيرية، إلى أن تجتمع لمدة يومي عمل إما قبل أو بعد دورتها السابعة عشرة القادمة مباشرة للقيام بأمر من بينها انتخاب أعضاء مكتبها، واعتماد نظام داخلي مناسب، والنظر في تنظيم أعمال دورتها الموضوعية الأولى المقرر عقدها في نيروبي في أيار/مايو ٢٠٠٠ لمدة خمسة أيام عمل، كما تدعو اللجنة التحضيرية إلى النظر، في دورتها الموضوعية الأولى، في طرائق الدورة الموضوعية الثانية المقرر عقدها عام ٢٠٠١ وفي مدتها وموعدها وجدول أعمالها؛

١٠ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى تكريس الجزء الخاص بالتنسيق منه في عام ٢٠٠٠ لقضايا المستوطنات البشرية وتنفيذ جدول أعمال الموئل؛

١١ - تدعو أيضا المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن يعمل بنشاط على تشجيع وتنسيق دور اللجان الإقليمية في استعراض وتقييم تنفيذ جدول أعمال الموئل على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

١٢ - تدعو اللجان الإقليمية إلى النظر، ضمن حدود ولاياتها وبالتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والمصارف على الصعيد الإقليمي، في عقد اجتماعات رفيعة المستوى لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ نتائج المؤتمر، وإلى تقديم تقرير عن نتائج استعراضها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

١٣ - تطلب إلى سائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها أن تسهم، حسب الاقتضاء، وبما يتفق مع ولاية كل منها، في استعراض وتقييم تنفيذ جدول أعمال الموئل على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي؛

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يلتمس موارد خارجة عن الميزانية من أجل مساعدة البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نموا، على إيفاد ممثلين إلى دورات اللجنة التحضيرية وإلى دورة الجمعية العامة الاستثنائية التي ستعقد في حزيران/يونيه ٢٠٠١ لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال الموئل؛

١٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار؛

١٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والخمسين البند الفرعي المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)".

الجلسة العامة ٩١

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨